الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الثلاثاء

14 **شوال** 1440 –18 **يونيو** 2019

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	2

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

"التقاعد" تعقد التدريب العمليّ الثاني عن أنظمتها وخدماتها.. الأربعاء

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 14 شوال 1440هـ - 18 يونيو 2019م
http://www.alhayat.com/article/4633643

الرياض - "الحياة | "منذ 11ساعة في 17يونيو 2019 -اخر تحديث في 17يونيو 2019 / 19:39
تقيم المؤسسة العامة للتقاعد بمقرها الرئيس في مدينة الرياض بعد غد (الأربعاء) التدريب العملي الثاني عن أنظمة التقاعد والخِدْمات التي تقدمها المؤسسة.
ويستهدف التدريب مسؤولي ومنسوبي الموارد البشرية بالجهات الحكومية، حيث قدمت المؤسسة دعوتها لثماني جهات حكومية لحضور التدريب وهي وزارة التجارة والاستثمار ووزارة الاقتصاد والتخطيط ووزارة التعليم ووزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد ووزارة البيئة والمياه والزراعة وديوان المظالم ومؤسسة البريد السعودي وصندوق التنمية الزراعية.
وتقدم "التقاعد" خلال التدريب شرحًا عن نظام التقاعد المدني ونظام تبادل المنافع والنظام الموحد لمد الحماية التأمينية، كما تستعرض خلال اللقاء الخِدْمات والتسهيلات التي تقدمها لعملائها المشتركين والمتقاعدين كالخِدْمات الإلكترونية الموجهة للعملاء والجهات الحكومية وبرنامج المزايا والعروض المقدم للمتقاعدين وذويهم بالتعاون مع القطاع الخاص، 1وكذلك برنامج مساكن للتمويل العقاري.
يذكر أن "التقاعد" تهدف من إقامة مثل هذه الفعاليات إلى نشر الوعي بين أوساط المشتركين والمتقاعدين حول أنظمة التقاعد والحقوق والواجبات التقاعدية والخِدْمات التي تقدمها لعملائها تحقيقًا لإستراتيجية المؤسسة 2022.

"الشورى" يطالب المجتمع الدولي بالتصدي للممارسات الإرهابية لميليشيا الحوثي

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 14 شوال 1440هـ - 18 يونيو 2019م
http://www.alhayat.com/article/4633626

لرياض – "الحياة | "منذ 14ساعة في 17يونيو 2019 -اخر تحديث في 17يونيو 2019 / 18:32
أعرب مجلس الشورى عن إدانته واستنكاره الشديدين للاعتداء الإرهابي الآثم الذي تعرض له مطار أبها الدولي من ميليشيات الحوثي الإرهابية، ما أدى إلى إصابة 26 شخصًا من المدنيين الأبرياء، بينهم نساء وأطفال.
جاء ذلك في بيان لمجلس الشورى في مستهل جلسته اليوم (الاثنين)، برئاسة نائب رئيس المجلس الدكتور عبدالله المعطاني.
وأكد أن السلوك العدواني الحوثي الإرهابي المدعوم من إيران واستمراره في إطلاق المقذوفات على مدن المملكة "لن يزيد الشعب السعودي إلا قوة وصلابة وتلاحماً مع القيادة."

وجدد المجلس ثقته التامة في قدرات المملكة العسكرية بقطاعتها كافة في التصدي لما تتعرض له المملكة من عدوان، بما يحفظ أمنها ومقدساتها ورخاءها في ظل قيادة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود وولي عهده.
ونوه بالرسالة التي وجهتها المملكة إلى مجلس الأمن، لكشف الممارسات العدائية من الميليشيات الحوثية الإرهابية، وما تتلقاه من دعم إيراني، لتؤكد أمام العالم أجمع أنها ستتخذ وتحالف دعم الشرعية في اليمن تدابير عاجلة في الوقت المناسب لردع مثل هذا الهجوم الإرهابي لميليشيا الحوثي، باعتباره حقاً من حقوقها، وفقاً للإجراءات القانونية الدولية، لضمان حماية أمن البلاد وحماية المدنيين والمنشآت المدنية.
وطالب مجلس الشورى، المجتمع الدولي باتخاذ موقف دولي حازم تجاه إيران، ووقف دعمها لهذه الميليشيا، لما تمثله من تهديد للأمن الإقليمي والدولي، محذراً من عواقب التطورات الخطرة المتكررة في الخليج العربي المتمثلة في استهداف ناقلات النفط، وآخرها استهداف ناقلتي نفط في خليج عمان، إحداهما محملة بمادة الميثانول من مدينة الجبيل، الخميس الماضي، باعتبار هذه الهجمات تأتي ضمن سلسلة مستمرة من الأعمال التخريبية التي تمس سلامة الممرات المائية وتقوض من أمن إمدادات الطاقة في العالم، وما يشكله ذلك من تهديد للأمن والسلم الدوليين وانتهاك للاتفاقات الدولية المنظمة للمرور عبر الممرات المائية الدولية.
ودعا المجتمع الدولي أيضاً، إلى اتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة، للحيلولة دون مزيد من التوتر في هذه المنطقة الحساسة من العالم، وحماية الملاحة البحرية، وردع مثل هذه الممارسات العدوانية لما تشكله من خطر على الاقتصاد العالمي.

"الشورى" يوافق على مشروع نظام ملكية الوحدات العقارية وفرزها وتعديل مواد من نظام نزع الملكية

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 14 شوال 1440هـ - 18 يونيو 2019م
http://www.alhayat.com/article/4633622

الرياض – "الحياة | "منذ 14ساعة في 17يونيو 2019 -اخر تحديث في 17يونيو 2019 / 18:04
وافق مجلس الشورى اليوم (الاثنين)، على مشروع نظام ملكية الوحدات العقارية وفرزها، واتخذ المجلس قراره بعدما اطلع على وجهة نظر لجنة الحج والإسكان والخدمات في شأن ملاحظات الأعضاء وآرائهم التي أبدوها تجاه مشروع النظام في جلسة سابقة.
ويتكون مشروع النظام من 33 مادة، ويهدف إلى تنظيم علاقة الملاك فيما بينهم في إدارة شؤون العقار المشترك، كما يأتي مشروع النظام ليضمن للشركاء في عقار مشترك أن يتقاسموا حصصهم المشاعة فيه، ويختص كل منها بوحدة عقارية مفرزة أو أكثر كما تكون الأجزاء المشتركة التي تقتصر منفعتها على بعض المالكين ملكاً مشتركاً بينهم على الشيوع ما لم يتفق على غير ذلك.
ووافق مجلس الشورى في قرار آخر، على تعديل بعض المواد من نظام نزع ملكية الوحدات العقارية للمنفعة العامة، بعدما اطلع على وجهة النظر الخاصة في شأن ملاحظات الأعضاء وآرائهم تجاه مقترح التعديل في جلسة سابقة.
ونص قرار المجلس بالموافقة على تعديل المادة العاشرة من النظام بإضافة بند جديد برقم 4 لتنص على "أن تقوم لجنة التقدير بالوقوف على العقارات المقرر نزع ملكيتها والتحقق ما ورد
في محضر اللجنة المشار إليها في المادة السادسة، وتقدير العقارات المقرر نزع ملكيتها أرضاً وبناءً وأشجاراً ومزروعات وأي إنشاءات بحيث يكون تقدير التعويض عن العقار على أساس قيمته وقت وقوف لجنة التقدير على العقار المراد نزع ملكيته، وأن يكون تقدير التعويض على الأشجار على أساس قيمتها وقت وقوف اللجنة على العقار المراد نزع ملكيته مع مراعاة نوعها وعمرها ونتاجها.
كذلك يكون تقدير التعويض عن المزروعات والثمار إذا لم يكن تأخير نزع ملكيتها إلى ما بعد الانتهاء من الحصاد وقطف

الثمار وفق ما تراه لجنة التقدير، ويكون تقدير التعويض عن الأراضي المخصصة للاستعمالات العامة التي لا تشملها النسبة النظامية في المخططات الخاصة بعد مضي سنتين من تاريخ تخصيصها وفقاً لأحكام هذا النظام، وتكون تقدير قيمة التعويضات لأصحاب العقارات المتضررة من المشروع من دون أن يقتطع شيئاً منها لصالحه وذلك على أساس الفرق بين قيمة العقار قبل تنفيذ المشروع وقيمته بعده، وإعادة تقدير قيمة التعويضات بناءً على المادة الـ18 من النظام."
ونص القرار أيضاً بعدم الموافقة على مقترح تعديل المادة الـ17، وبقاء النص كما ورد في النظام، والموافقة على تعديل المادة الـ18 لتصبح بالنص الآتي: "يجب أن يتم صرف التعويض عن العقار المنزوعة ملكيته للمنفعة العامة خلال سنتين من تاريخ صدور قرار الموافقة بالبدء في إجراءات نزع الملكية، فإذا تعذر ذلك جاز لمن نزعت الملكية منه طلب إعادة التقدير، إلا إذا كان تأخير صرف التعويض بسبب يعود إليه، ويراعى عند إعادة التقدير ألا تقل قيمته بأي حال من الأحوال عن التقدير الأول."
ووافق المجلس على إلغاء نظام البيع بالتقسيط، وعدم المضي في إجراءات إصدار مشروع نظام البيع بالتقسيط. واتخذ المجلس قراره بعدما استمع إلى تقرير لجنة الاقتصاد والطاقة في شأن مشروع النظام المُعاد إلى المجلس.
وتضمن قرار المجلس باستثناء ما ورد في البند "أولاً" أعلاه، تستمر الشركات والمؤسسات المرخص لها بالبيع - بالتقسيط - وفقاً لنظام البيع بالتقسيط الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/13 وتاريخ 4-3-1426هـ، إلى حين انتهاء تاريخ سريان تراخيصها، وتطبق في شأنها الأحكام النظامية وقت سريان نظام البيع بالتقسيط، وعلى هذه الشركات والمؤسسات تسوية أوضاعها وفق نظام مراقبة شركات التمويل أو تصفية نشاطها.
وأكدت اللجنة أن قرار إلغاء نظام البيع بالتقسيط جاء، لوجود نظام مراقبة شركات التمويل، مشيرة إلى أن الإبقاء على نظام البيع بالتقسيط يترتب عليه تفاوت في المتطلبات التنظيمية لأنشطة تندرج ضمن مفهوم أنشطة التمويل، إضافة إلى الآثار السلبية وتفويت المصالح التي توختها منظومة التمويل التي تهدف إلى الحد من التعاملات الجائرة لممارسي البيع بالتقسيط.
واطلع المجلس على وجهة نظر لجنة المياه والزراعة والبيئة، في شأن ملاحظات الأعضاء وآرائهم التي أبدوها تجاه التقرير السنوي للمؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة.
وطالب المجلس، المؤسسة بإنشاء محطاتها الجديدة خارج النطاقات العمرانية المعتمدة للمدن، ونقل المحطات الحالية التي تسبب ضرراً على السكان، والنواحي الاقتصادية والسياحية، والبيئية.
ودعا المجلس، المؤسسة إلى دراسة إنشاء أنظمة محمولة (محطات تحلية متنقلة) لمعالجة وتحلية المياه مع توافر التشغيل بالطاقة المتجددة، ودراسة تحويل معهد الأبحاث وتقنيات التحلية إلى بيت خبرة مستقل، لاستثمار امكاناته البشرية والفنية، لتعزيز الشراكة الاستراتيجية مع القطاع الخاص، محلياً وإقليمياً.
وطالب مجلس الشورى في قرار آخر، هيئة المساحة الجيولوجية السعودية بالتنسيق مع الجهات المعنية لإنشاء متاحف عامة متخصصة للأحافير في عدد من مناطق المملكة الرئيسة.
واتخذ المجلس قراره بعدما اطلع على وجهة نظر لجنة المياه والزراعة والبيئة في شأن ملاحظات الأعضاء وآرائهم التي أبدوها تجاه التقرير السنوي للهيئة.
ودعا المجلس في قراره، الهيئة إلى صرف بدل ضرر وبدل خطر للعاملين فيها الذين يتعرضون للأخطار والإصابات أثناء أداء عملهم في المعامل والحقول.
ووافق المجلس خلال الجلسة، على عدم مناسبة الاستمرار في دراسة مقترح إضافة مادة جديدة لنظام الدفاع المدني الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/10 وتاريخ 10-5-1406هـ، في شأن معاقبة المتهورين في أوقات الظروف المناخية القاسية.
واتخذ المجلس قراره بعدما استمع إلى تقرير لجنة الشؤون الأمنية في شأن المقترح، وما أبداه أعضاء من آراء وملاحظات في شأنه.
وأشارت لجنة الشؤون الأمنية في مسوغاتها لعدم مناسبة الاستمرار في دراسة المقترح، إلى أن نظام الدفاع المدني يمثل المظلة القانونية لجميع الأنشطة والمهام المتعلقة في الدفاع المدني، وما يرتبط بذلك من لوائح وقرارات صادرة في هذا الشأن. وبناءً على ذلك؛ فلا حاجة لتعديل نظام الدفاع المدني بإضافة مادة تتضمن معاقبة المتهورين ويمكن معالجة هذه الظاهرة من خلال إدراجها مخالفة ضمن اللوائح الداخلية الخاصة بنظام الدفاع المدني، وكذلك قد تضاف هذه المادة في اللائحة التنفيذية لنظام المرور بالعقوبة ذاتها المنصوص عليها في المادة 69 من نظام المرور.
وافق مجلس الشورى في قرار آخر، على عدم ملاءمة دراسة مقترح تعديل الفقرة 7 من المادة الـ12 من نظام التأمينات الاجتماعية، والذي يحوي مضمونه أخذ موافقة مجلس الوزراء على الخطة العامة لاستثمار أموال المؤسسة ومجالاتها في

توظيف هذه الأموال.
واتخذ المجلس قراره بعدما ناقش تقرير اللجنة المالية، في شأن المقترح، وما أبداه أعضاء من آراء وملاحظات تجاه التعديل المقترح، التي جاء نص اقتراح تعديلها بما يلي "اقتراح الخطة العامة لاستثمار أموال المؤسسة والمجالات التي يراها مفيدة لتوظيف هذه الأموال ضمن نظام هذه الخطة ورفعها إلى مجلس الوزراء للاعتماد."
وأشارت اللجنة إلى أن الرفع لمقام مجلس الوزراء وصدور التوجيه حيال ما يتم رفعه قد يستغرق وقتاً ليس بالقصير، ما يفوت الفرصة الاستثمارية محل القرار في وقت قد يكون فيه سرعة اتخاذ القرار الاستثماري مطلوبة.
وكان مجلس الشورى وافق في مستهل الجلسة على مشروع مذكرة تفاهم للتعاون بين وزارة العدل في المملكة ونظيرتها في أذربيجان.

"نزاهة" و"الأمم المتحدة" يبحثان سبل التعاون في مكافحة الفساد

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 14 شوال 1440هـ - 18 يونيو 2019م
http://www.alriyadh.com/1761253

استقبل رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد (نزاهة (د.خالد بن عبدالمحسن المحيسن، بمكتبه بمقر الهيئة في مدينة الرياض، اليوم الاثنين المنسقة المقيمة للأمم المتحدة في المملكة العربية السعودية السفيرة ناتالي فوستيه، والوفد المرافق لسعادتها.
وجرى خلال اللقاء مناقشة عدداً من الموضوعات ذات الاهتمام المشترك، وكيفية تعزيز التعاون القائم بين الهيئة والأمم المتحدة، بما في ذلك المنظمات التابعة لها كمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، واطّلعت سعادة السفيرة على أهم الاجراءات والمبادرات التي تقوم بها الهيئة في مجال تعزيز النزاهة وإشاعة الشفافية ومكافحة الفساد.
حضر اللقاء من جانب الهيئة معالي نائب الرئيس لمكافحة الفساد عبدالمحسن المنيف، ونائب الرئيس لحماية النزاهة د.بندر أبا الخيل، وعدداً من منسوبي الهيئة.

مشروع تحسين الحياة.. قاعدة بيانات صحية لكل مواطن

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 14 شوال 1440هـ - 18 يونيو 2019م
https://www.okaz.com.sa/article/1732608

»عكاظ» (الرياض)
أطلقت وزارة الصحة مشروع المسح الصحي العالمي لبناء قاعدة بيانات صحية للمواطن والمقيم، بهدف تقييم أداء النظام الصحي، ودراسة الواقع السعودي الصحي للمجتمع، وتحسين حياة الفرد، وحصر مشكلاته الصحية، وقياس الأمراض المنتشرة للحد منها، وبناء بيئة داعمة للحياة الصحية.
وحسب مسؤولين في وزارة الصحة، فإن مشروع المسح الصحي سيسهم في تعزيز نظام المعلومات الصحية وتحديد الأولويات الصحية للمملكة، مع توفير معلومات شاملة عن الحالة الصحية للسكان لمساعدة صناع القرار على رصد الصورة المتكاملة للنظام الصحي العام.

العمل: لا وجود لأي مؤشرات اتجار بالأشخاص في السعودية

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 14 شوال 1440هـ - 18 يونيو 2019م
https://www.alwatan.com.sa/article/1013014

أكدت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية عدم وجود أي مؤشرات تنطوي على الاتجار بالأشخاص في المملكة، إلا أنه على الرغم من ذلك فإن هذا لا يثبت أو ينفي حدوث الاتجار بالأشخاص، محذرة من تنوع أشكال الاتجار بالأشخاص، منها العبودية المنزلية، واستغلال العمالة بانتقاص حقوقهم وسلبها، أو تشغيل الأطفال في التسول.
مؤشرات الاتجار
وبحسب تقرير حديث لوزارة العمل بعنوان: مؤشرات الاتجار بالأشخاص، بين أن من أشكال العبودية المنزلية إبلاغ رب العمل عن وجود مفقودين رغم أنهم ما زالوا يعيشون في منزله، ولا يغادرون المنزل لأسباب اجتماعية، ولا يغادرون المنزل أبداً إلا برفقة رب عملهم، ويتعرضون للإهانات أو إساءة المعاملة أو التهديدات أو العنف.
العمل رغم الإرادة
لفتت وزارة العمل إلى أن هناك العديد من المؤشرات العامة التي يمكن أن تسم الأشخاص الذين اتجر بهم، منها الاعتقاد أنه يجب عليهم أن يعملوا رغم إرادتهم، أو أنهم لا يستطيعون مغادرة محيط عملهم، وتظهر عليهم دلائل تشير إلى أن تحركاتهم مسيطر عليها، ويتعرضون للعنف والتهديدات، وتعرضهم للإصابات أو العاهات، وخاضعون لتهديد تسليمهم للسلطات، ويعيشون في مواقع سكن رديئة ولا يحصلون على الرعاية الطبية.
أعمال غير ملائمة للأطفال
وأشار التقرير إلى أن الأطفال هم أحد أهم الأشكال التي ينطوي عليها الاتجار بالبشر، حيث لا يستطيعون الاتصال بوالديهم أو أوصيائهم، كما لا يكون لديهم أصدقاء في سنهم خارج نطاق العمل، ولا يستطيعون الحصول على التعليم، ولا يتوفر لهم وقت للعب، ويعيشون بعيداً عن الأطفال الآخرين، ويتناولون طعامهم في أماكن بعيدة، وفي أماكن سكن دون لمستوى، كما يمارسون عملاً غير ملائم للأطفال، ويسافرون دون مرافقة الكبار.

الإجبار على التسول والسرقة
ويمكن أن يتسم الأشخاص الذين اتجر بهم بغرض التسول وارتكاب الجرائم الطفيفة بأن يكونوا أطفالاً أو مسنين أو مهاجرين معوقين، يتسولون غالباً في الأماكن العامة وعلى وسائل النقل العام، أو أن يكونوا أطفالاً يحملون العقاقير غير المشروعة أو يبيعونها، أو تكون لديهم إعاقات جسدية يبدو أنها ناتجة من البتر، ويكونون قصراً لا يرافقهم أحد وقد عثر عليهم كبار من نفس الجنسية، ويتنقلون في مجموعات أثناء سفرهم على وسائل النقل العام، كما يعاقبون إذا لم يجمعوا أو يسرقوا ما يكفي.
الاستغلال في العمل
وبحسب التقرير فإن عادة ما يستخدم الأشخاص الذين اتجر بهم بغرض الاستغلال في العمل بقطاعات الزراعة والبناء والترفيه، والصناعات التحويلية مثل الورش، وعادة لا يرتدون ملابس ملائمة للعمل، ولا يستطيعون الحصول على الأجور التي اكتسبوها، ولا يكون لديهم عقد عمل، وتكون ساعات عملهم مفرطة الطول، ولا يستطيعون التنقل بحرية، ويؤدبون بواسطة الغرامات، ويتعرضون للإهانات أو إساءة المعاملة أو التهديدات والعنف.

74 % من العاملين في التجارة الداخلية أجانب!

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 14 شوال 1440 - 18 يونيو 2019م
http://www.alriyadh.com/1761364

عاليه الشلهوب

قضية توطين الوظائف بالسعوديين قضية أزلية، ويتكرر طرح هذا الموضوع الحيوي والمهم باستمرار لأنه يمس استقرار المجتمع، وما زالت المؤشرات الصادرة من الجهات المعنية تنبئ عن تحدٍ يصل إلى مرحلة الخطورة الاجتماعية، فالهيئة العامة للإحصاء وهي الجهة الرسمية المسؤولة عن نشر الإحصاءات في المملكة أعلنت مؤخراً وبشكل رسمي عن وجود حوالي 1،7 مليون يعملون في قطاع التجارة الداخلية 74 ٪ منهم أجانب! من حوالي 9 الى 10 ملايين عامل أجنبي يعمل في المملكة، إن هذه الإحصائية والمؤشر يبدو على درجة مهمة جداً لأنه يبين استمرار سيطرة الأجانب على القطاع التجاري الداخلي في المملكة، وهو القطاع الذي يدر أرباحاً وتحويلات أجنبية هائلة تحول خارج البلاد، كما أنه أسهل القطاعات توطيناً لاعتماده على مهارات إدارية سهلة المنال، نجزم أن الفئة الساحقة من هذه العمالة التي تعمل في القطاع محدودية التعليم بل وأحياناً معدومة التعليم إن صح التعبير، لأن مهمة البيع والشراء لا تتطلب شهادات وتأهيلات عليا، لذلك فهي متاحة لأبنائنا وبناتنا السعوديين بشكل أكبر. لكن للأسف ما يحدث الآن على أرض الواقع يخالف ذلك، مع وجود اتجاه لا بأس به لدخول المرأة في هذا القطاع خاصة في الأسواق الكبيرة والمولات، لكن يبقى ذلك كنسبة لا يرقى للطموحات، بالتأكيد لدينا خلل كبير في السوق وعندما أعلن وزير العمل قبل شهر تقريباً عن دخول حوالي 65 ألف سعودي لسوق العمل فهذا أمر جيد إذا كان بعيداً عن ما يسمى السعودة الوهمية، وكذلك شريطة أن تكون في وظائف مستمرة ومعقولة الدخل وليست هامشية لا تناسب كوادرنا الوطنية، في الواقع نحن بحاجة ماسة إلى الحد من منح التأشيرات بل إغلاقها على المهن المناسبة للسعوديين، فالبطالة هاجس اجتماعي يجب إعطاؤه الأولية على حساب كل القضايا، ولنضع رؤية ورسالة لكل المسؤولين مفادها السعودية للسعوديين كما يتبع ذلك في كل البلدان مع مواطنيها.

التستر الظاهر خيانة وطنية!

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 14 شوال 1439هـ - 18 يونيو 2019م
https://www.al-madina.com/article/636054

عبدالله الجميلي

السجن سنتين وغرامة «مليون ريال»، إضافة للتشهير، وكذا ترحيل الوافِد تلك عقوبة التَّستّر التجاري، ولكنها ومعها برامج السَّعْودة لم تنجح للأسف حتى الآن في القضاء أو حتى الحدّ من تلك الممارسات التي مازالت تسيطر على شَرايين الاقتصاد السعودي؛ ومستمرة في هجرة الأموال خارج الوطن، والتي قدرتها بعض المصادر بـأكثر من «120 مليون ريال سنوياً»، وهناك المساهمة في تفشي بطالة الشباب السعودي، والتضييق على مَن يريد منافستهم عن طريق احتكار التوريد والتوزيع.

*وهنا ما يحدث في أسواقنا ليس)تَستُّراً(، لما أنه واضح للعيان يدركه حتى المواطن البسيط، فقطاعات السوق موزعة بين الجنسيات الوافِدة؛ فمثلاً مجمعات الملابس والكماليات المنتشرة على نطاق واسع لأشقائنا من اليمن، والمفروشات لإخواننا من الأفغان، بينما المزارع والتمور في قبضة إخوتنا من الباكستان، وهكذا بقية القطاعات.!

***طبعاً تلك الممارسات لا يُلام عليها (الوافِد) الذي وجد باباً مفتوحاً، وسِجِلّاً تجارياً يجمع منه ملايين الريالات؛ منحه إياه مواطن سعودي رضي بدراهم معدودات، تأتيه شهرياً وهو يَمُدُّ قدميه من الكسل.!**

*ولذا أجزم أن نظام (الإقامة المميزة)، التي أقرها مجلس الوزراء مؤخراً سيساهم نوعاً ما في محاصرة «التّستّر الظاهِر» وعبثه في الاقتصاد السعودي؛ لكن على أن يسبقه ويصحبه خطوات أخرى كـ«تشديد العقوبة على)المواطن(، واعتبار ما يفعله خيانة وطنية كبرى، وهناك المبادرة في التفتيش والمتابعة الميدانية للأسواق من الجهات الرقابية دون انتظار للبلاغات والشكاوى، ومراقبة الوافدين الذين يملكون تأشيرات مفتوحة، وأولئك الذين يتكرر سفرهم، مع أن مسميات وظائفهم أو مِهَنِهِم لاتسمح لهم اقتصادياً بذلك، وأيضاً الدقة في مراقبة المنافِذ البرية؛ حيث يتم تهريب الأموال للخارج بطريقة أو أخرى»؛ فمن شأن تلك الخطوات والإجراءات تحرير الاقتصاد السعودي من قبضة تلك الأغلال .!

كاريكاتير

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 14 شوال 1440هـ - 18 يونيو 2019م

http://www.alhayat.com/article/4633680

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 14 شوال 1439هـ - 18 يونيو 2019م

https://www.okaz.com.sa/article/1732558